دليل الطالب على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل

من أخذ بغيره في النفس أخد به فيما دونها ومن لا فلا وشروطه أربعة : أحدها : العمد العدوان فلا قصاص في غيره الثاني : إمكان الاستيفاء بلا حيف : بأن يكون القطع من مفصل أو ينتهي إلى حد كمارن الأنف وهو : ما لان منه فلا قصاص في جائفة ولا في قطع القصبة أو قطع بعض ساعده أو ساق أو عضد أو ورك فإن خالف فاقتص بقدر حقه ولم يسر : وقع الموقع ولم يلزمه شئ الثالث : المساواة في الإسم فلا تقطع اليد بالرجل وعكسه و في الموضع : فلا تقطع اليمين بالشمال وعكسه الرابع : مراعاة الصحة والكمال فلا يؤخذ كاملة الأصابع والأظافر بناقصتها ولا عين صحيحة بقائمة ولا لسان ناطق بأخرس ولا صحيح بأشل من يد ورجل وأصبع وذكر ولا ذكر فحل بذكر خصي ويؤخذ مارن صحيح بمارن أشل وأذن صحيحة بأذن شلاء من أخذ بغيره في النفس أخد به فيما دونها ومن لا فلا وشروطه أربعة : أحدها : العمد العدوان فلا قصاص في غيره الثاني : إمكان الاستيفاء بلا حيف : بأن يكون القطع من مفصل أو ينتهي إلى حد كمارن الأنف وهو : ما لان منه فلا قصاص في جائفة ولا في قطع القصبة أو قطع بعض ساعده أو ساق أو عضد أو ورك فإن خالف فاقتص بقدر حقه ولم يسر : وقع الموقع ولم يلزمه شئ الثالث : المساواة في الإسم فلا تقطع اليد بالرجل وعكسه و في الموضع : فلا تقطع اليمين بالشمال وعكسه الرابع : مراعاة الصحة والكمال فلا يؤخذ كاملة الأصابع والأظافر بناقصتها ولا عين صحيحة بقائمة ولا لسان ناطق بأخرس ولا صحيح بأشل من يد ورجل وأصبع وذكر ولا ذكر فحل بذكر خصي ويؤخذ مارن صحيح بمارن أشل وأذن صحيحة بأذن شلاء